



جمعية البر الخيرية بالوسعة

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

سياسة مكافأة أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه

١. التمهيد

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم صرف المكافآت المقطوعة لأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عنه في جمعية البر الخيرية بالوسعة وفقاً للأنظمة واللوائح المعتمدة، وتحقيقاً للعدالة والشفافية، وتحفيزاً للمساهمة الفاعلة في أعمال الجمعية بما يضمن تحقيق أهدافها.

٢. المرجعية النظامية

تعتمد هذه السياسة على:

• المادة (٢٦) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، التي تنص

على أن:

“يكون عمل أعضاء مجلس الإدارة في الجمعية على سبيل التطوع، ويجوز -استثناءً من ذلك- صرف مكافآت مقطوعة لأعضاء مجلس الإدارة من أموال الجمعية وفق القواعد التي يصدرها المركز.”

• المادة (٢٨) من قواعد الحوكمة، والتي تنظم صرف المكافآت وفق ضوابط محددة.

٣. الضوابط النظامية لصرف المكافآت

يشترط لصرف المكافآت الالتزام بما يلي:

أ. ضوابط لعضوية مجلس الإدارة:

١. أن تكون الجمعية من الجمعيات التي يُقدَّر إجمالي إيراداتها السنوية بخمسة ملايين ريال سعودي فأكثر.

٢. ألا تقل نسبة الحوكمة المعتمدة للجمعية عن ٨٥% بحسب التقييم المعتمد من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

٣. عدم وجود تحفظ جوهري من مراجع الحسابات على القوائم المالية أو ممارسات مجلس الإدارة.

٤. أن يُصرف مبلغ المكافأة بعد نهاية السنة المالية وليس خلالها.



٥. أن تتم موافقة الجمعية العمومية على صرف المكافآت وإدراجها ضمن بنودها.
٦. أن يتم الإفصاح عن إجمالي المكافآت في التقارير السنوية والقوائم المالية.
٧. أن لا تؤثر المكافآت على الاستدامة المالية للجمعية، ويثبت ذلك من خلال التقارير المالية المعتمدة.
٨. الالتزام بمراعاة المصارف الشرعية للزكاة وعدم صرف المكافآت من أموال الزكاة، أو المخصصات المشروطة من المتبرعين.
- ب. ضوابط للجان المنبثقة عن المجلس:
 ١. أن تكون اللجنة مشكّلة بقرار رسمي من مجلس الإدارة.
 ٢. أن يكون صرف المكافآت مقابل مهام محددة أو مخرجات قابلة للقياس.
 ٣. أن تعتمد المكافأة من مجلس الإدارة ضمن الموازنة التشغيلية.
 ٤. أن يُراعى في صرف المكافآت طبيعة العمل الإشرافي أو التنفيذي أو الاستشاري.
٤. آلية التقييم والصرف
 ١. تحتفظ الجمعية بسجلات دقيقة لاجتماعات مجلس الإدارة واللجان، ومخرجات الأعضاء.
 ٢. تقوم لجنة الحوكمة أو لجنة المكافآت (إن وجدت) بمراجعة الأداء نهاية كل سنة مالية.
 ٣. تعتمد قيمة المكافآت بناء على:
 - مبلغ (١٠٠٠) ألف يلك عن كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة على الا تتجاوز عدد الاجتماعات (٦) ستة اجتماعات في السنة
 - مبلغ (٥٠٠) خمس مائة يلك يلك عن كل اجتماع من اجتماعات اللجان المنبثقة على الا تتجاوز عدد الاجتماعات (٦) ستة اجتماعات في السنة للجنة الواحدة



• يجوز لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة ورئيس وأعضاء اللجان المنبثقة عنه التنازل عن مقدار المكافأة المستحقة وذلك وفقاً للضوابط التالية :-

- الإقرار كتابة بالتنازل عن المكافأة بعد نهاية السنة المالية وقبل صرفها
- يتم التنازل للجمعية نفسها
- لا يعد التنازل عن المكافأة من التبرع المحسوب للحصول على عضوية العضو الداعم
- لا يجوز الرجوع عن التنازل بعد إقراره كتابته

٥. الإفصاح والحوكمة

- يتم الإفصاح بشكل مفصل ودقيق عن إجمالي المكافآت في:
- التقرير السنوي.
- القوائم المالية.
- يُراعى في الصرف العدالة والشفافية، ويُراجع ذلك ضمن عملية التدقيق السنوي.

• يجب على أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة الإفصاح عن أي تضارب محتمل في المصالح قد يؤثر على قرارات صرف المكافآت أو تحديدها. وتلتزم الجمعية بعدم صرف أي مكافآت لأعضاء ثبت وجود تضارب مصالح في قرارات تتعلق بالمكافآت ما لم يتم الإفصاح عنها واتخاذ الإجراءات النظامية المناسبة.

• تُراجع هذه السياسة بصفة دورية كل سنتين أو عند الحاجة، بناءً على المستجدات النظامية أو التنظيمية أو توصيات الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة أو لجنة الحوكمة. ويجوز تعديلها بعد موافقة مجلس الإدارة واعتمادها من الجمعية العمومية .

٧. أحكام ختامية

- تسري هذه السياسة من تاريخ اعتمادها من الجمعية العمومية.
- تلتزم الجمعية بعدم صرف أي مكافآت قبل التحقق من استيفاء الشروط والضوابط.
- يحق لمجلس الإدارة اقتراح تعديل هذه السياسة، ويُعرض ذلك على الجمعية العمومية.



جمعية البر الخيرية بالوسعة

الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

الموضوع :

اعتماد الجمعية العمومية لجمعية بر الوسعة الخيرية

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	ماجد بادي مرزوق الرشدي	نائب رئيس المجلس	
٢	عبان شامان عبيان الرشدي	امين الصندوق	
٣	عقيل سبيل ثاري الرشدي	امين عام	
٤	فهد إبراهيم اسماعيل الرشدي	عضو	
٥	فرحان مطر عويد الرشدي	عضو	
٦	اسماعيل إبراهيم اسماعيل الرشدي	عضو	
٧	مجد عقيل سبيل الرشدي	عضو	
٨	مبروك عبيان معيتق الرشدي	عضو	
٩	دليل مرزوق عبيد الرشدي	عضو	
١٠	بادي مرزوق عبيد الرشدي	عضو	
١١	سالم مطر عويد الرشدي	عضو	
١٢	مجد عواض غنام الرشدي	عضو	
١٣	مريف فلاح سمران الرشدي	عضو	
١٤	إبراهيم اسماعيل عبيان الرشدي	عضو	
١٥	عبدالهادي فريح مطر الرشدي	عضو	
١٦	شامان عبيان معتق الرشدي	عضو	
١٧	مجد عياد اسماعيل الرشدي	عضو	
١٨	مجد مالك معتق الرشدي	عضو	
١٩	عبدالمجيد معتق عواض الرشدي	عضو	

رئيس مجلس الإدارة

احمد بن إبراهيم اسماعيل الرشدي

